

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠٢ لسنة ٢٠١٢

تشكيل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٢ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٨/١١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ٢٠٠٢ في شأن وحدة مكافحة غسل الأموال

المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٣ بنظام العمل والعاملين بوحدة مكافحة

غسل الأموال :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء، رقم ٢٥٦١ لسنة ٢٠١٠ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء، رقم ٨٩٨ لسنة ٢٠١١ :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال :

قرار:

(المادة الأولى)

يشكل مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال برئاسة السيد المستشار /

علا الدين أحمد فتحى مرسي - نائب رئيس محكمة النقض ، وعضوية كل من :

١ - السيد الأستاذ / جمال نجيم - نائب محافظ البنك المركزى .

٢ - السيد المستشار / عادل على أحمد السعيد - رئيس المكتب الفنى للنائب العام - مثلاً للنيابة العامة .

٣ - السيد الدكتور / أشرف قدرى الشرقاوى - رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

- ٤ - السيد الأستاذ / محمد كمال الدين بركات - ممثلاً لاتحاد بنوك مصر .
- ٥ - الأستاذة الدكتورة / هالة السعيد - خبير في الشئون المالية والمصرفية .
- ٦ - السيد المستشار / السيد محمد السيد الطحان - خبير في الشئون القانونية .
- ٧ - السيد الأستاذ / سمير محمد محمد الشاهد - المدير التنفيذي لوحدة مكافحة غسل الأموال .

(المادة الثانية)

تُحدد المعاملة المالية رئيس وأعضاء مجلس أمناء وحدة مكافحة غسل الأموال
بذات المعاملة الواردة بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمي ٢٥٦١ لسنة ٨٩٨، ٢٠١٠ لسنة ٢٠١١

(المادة الثالثة)

يُعمل بتشكيل مجلس أمناء الوارد في المادة الأولى من هذا القرار
اعتباراً من ١٩/٩/٢٠١٢ تاريخ انتهاء مدة المجلس السابق ولمدة عامين .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذي الحجة سنة ١٤٣٣ هـ
(الموافق ٢٤ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / هشام قنديل